

Distr.: General
19 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والستين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد فينفايسر (لختنشتاين)

المحتويات

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي
بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء
الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section,
room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان
(تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج
البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات
الأساسية (تابع) (A/57/769؛ A/C.3/57/L.70 و L.90 و L.91)
مشروع القرار A/C.3/57/L.90: محاكمات الخمير الحمر

١ - الرئيس: أعلن أن بروني دار السلام وتيمور ليشتي
والسلفادور واليونان قد انضمت إلى المشتركين في تقديم
مشروع القرار A/C.3/57/L.90، الذي تتضمن الوثيقة
A/C.3/57/L.91 بيانا بالآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

٢ - السيد رستو (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن
وفده بالرغم من أنه ملتزم بإنشاء محكمة جديدة بالثقة فإنه
كان يفضل إرجاء النظر في مشروع القرار إلى بعد أن تنتهي
انتخابات الجمعية الوطنية الكمبودية في تموز/يوليه ٢٠٠٣،
ولذلك فإنه يعلن تنصله من مشروع القرار. وأضاف أن
وفده يقر بجهود الأمين العام وحكومة كمبوديا من أجل
التوصل إلى اتفاق بشأن إنشاء دوائر استثنائية يحاكم أمامها
كبار قادة الخمير الحمر وغيرهم ممن يتحملون أكبر مسؤولية
عما ارتكب من أعمال وحشية. وأخيرا، نوه بالالتزام الذي
أبداه مقدمو مشروع قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٥٧، ومنهم
اليابان وفرنسا وأستراليا.

٣ - السيدة بيرنيت (المملكة المتحدة): قالت إن
حكومتها تلتزم منذ وقت طويل بإنشاء محكمة للخمير الحمر
تحت رعاية الأمم المتحدة. وأعلنت ترحيبها بالمفاوضات التي
أدت إلى التوقيع بالأحرف الأولى على مشروع اتفاق بين
الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا وبقرار الحكومة الاشتراك

في تقديم مشروع القرار كدليل على التزامها بنجاح الدوائر
الاستثنائية.

٤ - وأشارت إلى ما يحالج الأمين العام من مخاوف بشأن
تنفيذ مشروع الاتفاق، بما في ذلك آلية تمويل المحكمة،
والنظم المالية والنظم الإدارية والأساسية للموظفين الواجبة
التطبيق، ومركز الأشخاص الذين يعينون دوليا لشغل
مناصب القضاء والادعاء؛ غير أن وفدها يعتقد أنه يمكن حل
هذه المسائل بتوفر حسن النية لدى كل الأطراف المعنية.
وشددت على ضرورة احترام الدوائر الاستثنائية للمعايير
الدولية للعدالة والإنصاف واتباع الإجراءات الواجبة، وتعهد
الاجتمع الدولي بتقديم ما يكفي من دعم مالي طوال المدة
المتوقعة لوجود الدوائر الاستثنائية قبل إنشائها. وإذا حققت
الدوائر النجاح فسيمثل ذلك خطوة هامة في تعزيز سيادة
القانون وإنهاء مناخ الإفلات من العقاب في كمبوديا.

٥ - وأوضحت أن وفدها يخلص من ذلك إلى أن
مشروع الاتفاق يمثل أفضل فرصة أمام الشعب الكمبودي
للتحرك صوب المصالحة ومحاسبة من يتحملون أكبر مسؤولية
عن الأعمال الوحشية التي ارتكبت في ظل نظام الخمير
الحمر.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/57/L.90.

٧ - السيد دافيدسي (هولندا): أعلن ترحيبه بالتقرير
المتوازن المقدم من الأمين العام (A/57/769) وبجهود فريق
التفاوض التابع للأمم المتحدة الذي بذل كل ما في وسعه في
إطار الولاية الصعبة التي قررتها الجمعية العامة في قرارها
٢٢٨/٥٧. واستدرك قائلا إن وفده كان يفضل إجراء مزيد
من المفاوضات بين الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية من
أجل كفالة التقيد بالمعايير الدولية للعدالة.

يتضح ذلك من تأييدها لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة لسيراليون، وهي تأمل أن يعمل مشروع الاتفاق على تعزيز العدالة الدولية وتشجيع السلام والمصالحة في كمبوديا. غير أنه أعرب عن الأسف لأن الدوائر الاستثنائية لن تكون مؤلفة من أغلبية من القضاة الدوليين، ولأن مشروع الاتفاق لا يتضمن مزيدا من الإشارات إلى المعايير الدولية ذات الصلة أو أحكاما أوضح بشأن حماية الشهود. وقال إنه يحترم رغبة الحكومة الكمبودية في الدخول في عملية للمصالحة الوطنية؛ غير أن مصداقية الأمم المتحدة لها اعتبارها أيضا. ومراعاة لصالح العدالة الدولية، وفي المقام الأول صالح شعب كمبوديا، فإنه يرحب، من ثم، بمشاركة الجمعية العامة مستقبلا من خلال تقارير الأمين العام، ويأمل أن تستوفي محاكمات الخمير الحمر الحد الأدنى من المعايير الدولية في هذا المجال.

١٢ - السيدة إويستروم (السويد): تكلمت باسم بلدان الشمال الأوروبي، فقالت إنها ترحب بمشروع الاتفاق بين الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية. غير أن بلدان الشمال لا تزال على اقتناعها بأن التمويل عن طريق تقرير اشتراكات كان من شأنه أن يسهل التنفيذ السريع لمشروع القرار؛ وفي ذلك الشأن، فقد أشار الأمين العام في الفقرة ٧٦ من تقريره إلى الدروس المستفادة من المحكمة الخاصة لسيراليون. وطلبت من الدول الأعضاء تقديم تبرعات بدون تأخير لكي يتسنى تشغيل الدوائر الاستثنائية في أقرب وقت ممكن.

١٣ - وأضافت أنه بالرغم من أن الدوائر الاستثنائية ستكون بمثابة محكمة وطنية، فإن المحاكمات يجب أن تجري بطريقة نزيهة وذات كفاءة واستقلال وفقا للمعايير الدولية للعدالة والإنصاف واتباع الإجراءات الواجبة؛ ويجب سحب مساعدة الأمم المتحدة إذا لم يتم تنفيذ مشروع الاتفاق بالكامل. وأخيرا، شددت على أهمية تقارير الأمين العام إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٤ من مشروع القرار. وقالت إن تلك التقارير ينبغي أن تقدم بصفة مستمرة وأن

٨ - وذكر أن النص الحالي لمشروع الاتفاق ولئن كان أحسن من النصوص التي سبقت، فإنه يؤيد تعليقات الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة باستقلال القضاء والادعاء، والقانون الواجب التطبيق، وعمليات اتخاذ القرارات، وحماية الشهود، وأشار إلى القلق الذي يخالج المستشار القانوني لأن القضاة الدوليين في الدوائر الاستثنائية سيشكلون أقلية، ولانعدام الوضوح بشأن وضع موظفي المحكمة بالنسبة للأمم المتحدة. ومن سوء الحظ أن تُرفض مقترحات الأمين العام فيما يتعلق بهيكل وتنظيم وتكوين الدوائر، ومقترحاته الرامية إلى تقوية دور العنصر الدولي في مرحلتَي التحقيق والمحاكمة (الفقرتان ١٦ و ٢٢ من التقرير).

٩ - وقال إن قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٥٧ الذي اعتمد في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ قرر سابقة سيئة بعدم توفيره لضمان تام لاستيفاء المعايير الدولية للعدالة والإنصاف واتباع الإجراءات الواجبة. ولا تزال مخاوف جديدة تخالج وفده بشأن مسار الأحداث في المستقبل، وهو يشدد على أن سير العمل في الدوائر سيكون بحاجة إلى المراقبة عن كثب من جانب المجتمع الدولي؛ وفي ذلك الشأن، وجه الانتباه إلى الفقرة ٥١ من التقرير، التي جاء فيها أنه في حالة تغيير الحكومة لهيكل الدوائر الاستثنائية وتنظيمها فيما بعد بشكل يتنافى مع الاتفاق، فإن التزام الأمم المتحدة بتقديم المساعدة بموجب الاتفاق يعتبر لاغيا.

١٠ - السيدة ستانلي (أيرلندا): قالت إن وفدها ولئن كان يقدر جهود كل الأطراف المشاركة في المفاوضات، فإنه يشاطر المخاوف المعرب عنها في تقرير الأمين العام؛ وسيكون التقيد التام بالمعايير الدولية للعدالة عنصرا حيويا لنجاح الدوائر الاستثنائية.

١١ - السيد باريغا (لختنشتاين): قال إن حكومته نصير قوي للتعاون الدولي في مكافحة الإفلات من العقاب، كما

للجهود من أجل تقوية العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب وتشجيع المصالحة في كمبوديا ومحاكمة الأشخاص الذين نفترض مسؤوليتهم عن الجرائم التي ارتكبت في عهد كمبوتشيا الديمقراطية. وأعرب عن ثقته في أن الإرادة السياسية والتعاون من جانب حكومة كمبوديا ومشاركة الأمم المتحدة ستعمل على التغلب على نواحي القصور التي ينطوي عليها مشروع الاتفاق وعلى كفالة تنفيذه التام، ورحب بالمراقبة المستمرة لتلك العملية. بموجب الفقرة ٤ من مشروع القرار.

١٧ - السيد أوتش (كمبوديا): شكر اللجنة على اعتمادها لمشروع القرار الذي يقوم شاهدا على لحظة تاريخية ويشكل خطوة صوب تحقيق العدالة لشعب كمبوديا.

١٨ - السيد هاراغوتشي (اليابان): قال إن للمجتمع الدولي مصلحة كبيرة في كفالة النجاح للدوائر الاستثنائية. وأعرب عن أمل وفده، بصفته أحد الوفود المشتركة في تقديم مشروع القرار، في أن تقوم الدول الأعضاء - بما فيها الدول التي لم تعارض اعتماده بتوافق الآراء بالرغم مما لديها من تحفظات - بتقديم الدعم المالي وغيره من أنواع الدعم لتنفيذ مشروع الاتفاق.

١٩ - السيد فلوران (فرنسا): قال إن مشروع القرار يهدئ الكثير من المخاوف التي تم التعبير عنها بشأن توفير الإرادة السياسية لدى الأطراف لتنفيذ مشروع الاتفاق بحسن نية وبشأن الضمانات الواردة فيه. وطلب إضافة مشروع الاتفاق، المرفق بمشروع القرار في نصه الإنكليزي، إلى النص الفرنسي أيضا، وبالأخص لأنه توجد بالفعل نسخة فرنسية أرفقت بالنسخة الفرنسية من تقرير الأمين العام (A/57/769).

رفعت الجلسة في الساعة ١٥/٥٠.

تركز لا على التنفيذ فحسب وإنما أيضا على أية مشاكل يمكن أن تؤدي إلى سحب تعاون الأمم المتحدة. بموجب الفقرة ٢٨ من مشروع الاتفاق.

١٤ - السيدة غرو (سويسرا): أعربت عن تقدير وفدها للأمين العام والمشاركين في تقديم مشروع القرار، وبخاصة اليابان وفرنسا وكمبوديا. وقالت إن السلام الدائم لا يمكن أن يتحقق بدون تحمل المسؤولية عن الماضي؛ والمفروض أن يساعد مشروع الاتفاق على تعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب في كمبوديا. غير أن من المهم توضيح ما نصت عليه المادة ٢٨ من أن الأمم المتحدة تحتفظ بالحق في التوقف عن تقديم المساعدة إذا عملت الحكومة على سير الدوائر الاستثنائية على نحو لا يتماشى مع أحكام مشروع الاتفاق؛ وينبغي وضع معايير محددة كمبادئ توجيهية لقيام علاقات واضحة وشفافة بين الأطراف المعنية. وأشارت إلى أن الجمعية العامة تبقى المسألة قيد نظرها وقالت إنها تتطلع إلى صدور تقارير الأمين العام عن تنفيذ مشروع القرار.

١٥ - السيد موخ (ألمانيا): قال إنه يدرك أهوال الأعمال الوحشية التي ارتكبتها الخمير الحمر. وقد حان الوقت لكي يتحرك المجتمع الدولي إذا كان يريد انتهاز الفرصة لكفالة محاكمة البعض على الأقل من المسؤولين عن ارتكاب تلك الأعمال. ولذلك فقد انضم وفده إلى توافق الآراء حول مشروع القرار، بالرغم من استمرار الشكوك بشأن ضمانات المعايير القضائية الشاملة والإجراءات الشديدة التعقيد المنصوص عليها في المادتين ٤ و٧ من مشروع الاتفاق. وإقامة العدل بطريقة جديرة بالثقة أمر سيتوقف على الإرادة السياسية للأطراف؛ وأعرب عن الأمل في أن تقندي حكومة كمبوديا بحكومة سيراليون في هذا الشأن. وفي ضوء المادة ٢٨ من مشروع الاتفاق، بشأن سحب التعاون، طلب أن يتضمن تقرير الأمين العام المطلوب في الفقرة ٤ من مشروع القرار تقويما للبيئة السياسية التي ستنشأ في إطارها الدوائر الاستثنائية.

١٦ - السيد سيمانكاس (المكسيك): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء اعتقادا منه بأن مشروع القرار جاء نتيجة